جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

التقرير الصادر

عن

اجتماع لجنة إعداد مشروع عربي إسترشادي للإستخدام الآمن للفضاء السيبراني

عبر تقنية الفيديو كونفرنس VC

16-2021/03/18م

الموافق 03-05 شعبان 1442 هـ

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

التقرير الصادر
عن
اجتماع لجنة إعداد مشروع عربي إسترشادي
للإستخدام الآمن للفضاء السيبراني

16-2021/03/18م

الموافق 03-05 شعبان 1442 هـ

تنفيذاً لقرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1187/د35 تاريخ 2019/11/21 القاضي بتشكيل لجنة لإعداد مشروع قانون عربي إسترشادي للإستخدام الآمن للفضاء السيبراني.

وتنفيذاً لبرنامج عمل المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية لعام 2021 عقد إجتماع للجنة الفنّية المكلّفة بإعداد مشروع قانون عربي إسترشادي للإستخدام الآمن للفضاء السيبراني بتاريخ 16-2021/03/18 عبر تقنية الفيديو كونفرنس VC وبمشاركة كل من:

- الأستاذ كمال الدين بن حسن، قاضي مكلّف بمأمورية بديوان وزير العدل/تونس
- الدكتورة لينا الشلالدة، مستشار قانوني مساعد – وزارة العدل/فلسطين
- الأستاذة حنان ياغي، ق.أ. مدير عام الإدارة العامة للحاسوب والمعلومات – وزارة العدل/فلسطين
- الأستاذ أشرف إسماعيل، رئيس قسم ضمان أمن المعلومات – وزارة المواصلات والإتصالات/قطر
- الأستاذة روضة عبد الرحمن محمد الحرقان، باحث قانوني ثالث، إدارة التشريع – الأمانة العامة لمجلس الوزراء/قطر
- النقيب محمد خليفة الكواري، وزارة الداخلية/قطر
- القاضي هانية الحلوة، قاضٍ – وزارة العدل/لبنان
- القاضي محمد جميل خلف الله حمداني، قاضٍ وعضو قطاع التشريع بوزارة العدل/مصر

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت - لبنان

كما شارك عن المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية:

- عبد الرحمن الصلح الأمين العام المساعد، رئيس المركز
- يوسف السبعاوي
- يحيى زيـــــن
- برت شحـــادة

وقد وردت ملاحظات من تونس، ليبيا ومصر.

وقد ألقى يوسف السبعاوي كلمة السفير الصلح رئيس المركز وجاء فيها:

"يشرّفني أن ارحّب بكم أحرّ الترحيب لمشاركتكم القيّمة في أشغال هذه اللجنة التي تحمل مهمة كبيرة ألا وهي وضع وإعداد مشروع قانون عربي إسترشادي للإستخدام الآمن للفضاء السيبراني، واهتمامكم في هذا النشاط القانوني والتقني الضروري لمستقبل أمتنا.

فلقد بات الأمن السيبراني يشكّل عنصراً أساسياً من الأمن الوطني بل صار يصنّف أولوية في سياسات الدفاع الوطني لدى الدول وأصبحت الدول تضع في خطط دفاعها سيناريوهات وخطط خاصة بالحرب السيبرانية بل أصبح هذا الموضوع يشكّل تهديداً وأخطاراً على القيم الأخلاقية بنحوٍ ما وعلى الاقتصاد وعلى الاجتماع والفكر والثقافة.

وقد برزت الحاجة الملحّة لدى الحكومات والأسر وجمعيات المجتمع المدني والمؤسسات التربوية لإيجاد الآليات التشريعية والقانونية اللازمة لتأمين الإستخدام الآمن للفضاء السيبراني خاصة للأطفال وللمراهقين وجيل الشباب وحماية الأمن الاقتصادي والإجتماعي والقومي حتى حماية الثروة الوطنية بكل أنواعها وأشكالها.

فالأمن السيبراني هو مجموع تلك الأطر القانونية والتنظيمية التي تحدّد إجراءات سير العمل والوسائل التقنية وقواعد الإستخدام الآمن بالإضافة إلى الجهود المشتركة والتعاون بين كل تكتّلات القطاعين العام والخاص، المحلية والإقليمية والدولية التي تهدف إلى حماية الفضاء السيبراني وحماية سرية المعلومات الشخصية والبيانات واتّخاذ جميع الإجراءات لحماية المواطنين والمستهلكين والشركات والمؤسسات والأسر والأطفال من مخاطر الفضاء السيبراني.

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

إن لقاءنا اليوم هو من الأنشطة التي يعمل لها المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية بالتعاون مع أشقائه العرب ليكون نبراساً قانونياً إلى الغايات السامية التي نعمل من أجلها جميعاً.

ختاماً أشكر لكم مشاركتكم وأقدّر جهودكم التي بذلتموها وتبذلونها لإنجاز هذا المشروع متمنياً لكم التوفيق والنجاح.

وفّقكم المولى وسدّد خطاكم".

بعد ذلك اختار أعضاء اللجنة ***القاضي محمد جميل خلف الله حمداني، عضو قطاع التشريع بوزارة العدل في جمهورية مصر العربية،*** رئيساً لجلسات أشغال الإجتماع.

القاضي محمد حمداني – مصر – الرئيس:

وجّه الشكر لسعادة السفير عبد الرحمن الصلح رئيس المركز ولأعضاء اللجنة على ثقتهم لتولّيه رئاسة جلسات أشغال اللجنة.

تمّ تلاوة قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1187/د35 والذي نصّ على ما يلي:

1. تشكيل لجنة فنّية من المتخصّصين والقانونيين لدراسة مشروع القانون العربي الإسترشادي لحماية الفضاء السيبراني (الإنترنت) على أن يتضمّن قواعد تتعلّق بـ:
   - حماية الأطفال والأحداث.
   - حماية البيانات والمعلومات والبنية التحتية والأجهزة والمعدّات.
   - حوادث الأمن السيبراني وصلاحيات التعامل معها والضبط والتفتيش.
   - منح التراخيص لمقدّمي الخدمات في مجال الفضاء السيبراني.
   - الإلتزام بمعايير وضوابط الأمن السيبراني (مشاركة المعلومات، واجبات مقدّمي الخدمات).
   - التعاون الدولي.
   - إدارة مخاطر الأمن السيبراني ورفع التقارير.

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

- الجزاءات والعقوبات على مقدّمي الخدمات في حال عدم الإلتزام والإمتثال.
- قواعد الأخلاق وضوابط الإستخدام الآمن للفضاء السيبراني.

2. إستمرار دورية الاجتماع لمرة واحدة سنوياً على الأقل لأهمية الموضوع وإرتباطه بالأمن القومي وتسارع وتيرة التطوّر التقني والتكنولوجي وتسارع مستجدّاته.

حيث تناول الكلام الأستاذ كمال الدين بن حسن، القاضي المكلّف بمأمورية في ديوان وزير العدل – تونس والذي اعتبر أن الملاحظات الواردة في مقدمة مسودة مشروع القانون المقدّم من المركز لا تغطي كل المصطلحات المستخدمة في مشروع القانون وأشار إلى مصطلحين هما نظام معلومات، برمجية.

هنا تدخّل الرئيس القاضي محمد جميل حمداني/مصر فاقترح ترتيب عمل اللجنة وترك موضوع المصطلحات إلى حين إنجاز مشروع القانون لوضع المصطلحات المستخدمة تجنّباً لتعريف مصطلحات لم ترد في مشروع القانون. وأضاف أنه يرى العمل على ضوء قرار مجلس وزراء العدل العرب.

وقدّمت عضو وفد فلسطين الدكتورة لينا الشلالدة إقتراحاً بوضع هيكلية لمشروع القانون تحدّد مسار العمل على إعداد المشروع.

ثم تحوّل النقاش بناء على إقتراح وفد فلسطين الدكتورة الشلالدة الذي تطلب فيه تشديد العقوبة وتغليظها على الجرائم التي تطال الأطفال محدّدة أن الطفل هو الشخص الذي لم يبلغ الثامنة عشر من عمره وفق ما نصّ عليه القانون الفلسطيني.

وطلب الرئيس تدوين ملاحظة بتشديد العقوبات إذا وقعت الجريمة على طفل وذلك في مادة تنصّ على ذلك وتشمل جميع مواد التجريم في مشروع القانون كما طلب وضع تعريف للطفل على أساس تحديد الطفل بأنه الشخص الذي لم يبلغ الثامنة عشر من عمره.

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

وبعد أن قرأ الرئيس القاضي حمداني المادة (3) من مشروع القانون تساءل حول تشديد العقوبة فاعتبر ان هذه المادة لا تتعلّق بالأطفال وأنه من المستحسن إضافة مادة وحيدة تغطي كل مواد التجريم تنصّ على تشديد العقوبة إذا طالت الجريمة الأطفال أو أضرّت بهم.

أبدت الأستاذة حنان ياغي ملاحظة حول أن المادة تتجه إلى موضوع تعطيل الموقع الإلكتروني برسائل (spam) حيث أن قوانين بعض الدول جرّمت فعل إرسال رسائل الـ (spam) إلاّ إذا كانت برضا المستقبِل وموافقته وهناك نموذج يقدّم للمستقبِل للموافقة أو الرفض.

أما الأستاذ أشرف إسماعيل المشارك في وفد قطر أشار إلى أن المادة (3) بحاجة إلى إعادة صياغة لتكون واضحة.

وبعد نقاش صرّحت الدكتورة لينا الشلالدة – فلسطين أنه من الأفضل وضع مادة وحيدة لتشديد العقوبات على الجرائم التي تطال بتأثيرها الأطفال مشيرة إلى أنه من الصعوبة حصر الجرائم في هذا المجال.

وقرأ الرئيس حمداني المادة (27) من القانون المصري التي نصّت على إرتكاب جريمة بإستخدام شبكة معلوماتية أو أدار حساباً عليها وذكر العقوبة وتشديدها إذا طالت بتأثيرها الأطفال التي وردت فيها.

الدكتورة الشلالدة قرأت المادة (16) من القانون الفلسطيني ببنودها الثلاثة حيث يشدّد البند الثالث العقوبة على الجريمة إذا طالت بتأثيرها الأطفال لاسيما إذا كانت إرسال عبر الشبكة الإلكترونية كل ما هو مسموع أو مقروء أو مرئي يتضمن مواد إباحية.

ورأى الأستاذ أشرف إسماعيل – قطر أنه من الأفضل النصّ على مادة وحيدة في مشروع القانون يتمّ فيها التشديد للعقوبات في الجرائم الواقعة على الطفل أو تنال بتأثيراتها الأطفال.

ووافقت الدكتورة الشلالدة على مقترح إيراد مادة وحيدة لتشديد العقوبة في الجرائم الواقعة على الأطفال.

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

وانتقل النقاش بعد ذلك إلى ضرورة شمولية القانون لكل جوانب أمن الفضاء السيبراني وهنا طلب رئيس الجلسة القاضي حمداني إرسال قرار مجلس وزراء العدل العرب إلى المشاركين للإطلاع عليه وأشار إلى قيام المشاركين بصياغة مواد تغطي النقاط المُشار إليها في نصّ القرار لتتمّ مناقشتها في اجتماع قادم.

الأستاذة حنان ياغي – فلسطين، أشارت إلى أن الأمن السيبراني موضوع شامل أعمّ من الجرائم السيبرانية وهو يشملها.

الأستاذ أشرف إسماعيل أشار إلى أن هناك مواضيع ونقاط لم يشملها القرار وأن الجرائم السيبرانية لها طبيعة إقليمية.

وأوضح الرئيس حمداني أن القانون يشمل كل ما يتعلّق بالأمن السيبراني وهو أشمل وأعمّ من الجريمة الإلكترونية والجريمة المعلوماتية واقترح أن يعدّ كل مشارك مسودة قانون بمواده يغطي فيها النقاط الواردة في قرار المجلس وإذا وجد أن هناك شيئاً أو موضوعاً لم تتمّ تغطيته يمكنه إدراجها ويتمّ تبادل نصوص هذه المشاريع عبر المركز ليتم تبادلها ومناقشتها في الاجتماع القادم، وأعطيت مهلة لموافاة المركز بهذه المشاريع حتى نهاية شهر مايو من عام 2021 ليتمّ على أساسها تحديد موعد جديد للإجتماع.

واقترح المركز أن يتمّ تقسيم المشروع على المشاركين بحيث يعدّ كل مشارك نقاط محدّدة ترسل ثم تجمع ثم يُعاد إرسالها إلى المشاركين.

هنا أشار الأستاذ أشرف إسماعيل أن يُعدّ كل وفد دولة مسودة مشروع متكاملة تحمل رؤية شاملة فكل دولة لها رؤيتها وأنهم في قطر يعملون على إعداد مشروع قانون لحماية البنية التحتية في قطر. وطلب منه الرئيس القاضي حمداني مشاركته مع اللجنة فوافق الأستاذ إسماعيل على ذلك.

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

الأستاذ كمال الدين حسن أشار إلى أن هذا الموضوع يواجه تطوّرات متسارعة حيث أنه لا يمكن حصر الجرائم إذ قد تولد من هذه التطوّرات جرائم جديدة خاصة مع إنتشار جيل 5G وطالب بتشديد العقوبة على الجرائم التي تطال البنية التحتية.

القاضي هانية الحلوة إقترحت أن يتمّ تقسيم إعداد المشروع واعتبرت أن هذا الموضوع لا يتوقّف على إعداد قانون بل هو أشمل وأنه من الأسهل التقسيم فتمّت الإشارة إلى ما أوضحه السيد يوسف السبعاوي أن المركز مع وزارات الداخلية ووزارات الاتصالات يشكّلون لجنة نعمل على وضع إستراتيجية عربية لحماية أمن الفضاء السيبراني.

وأوضح الرئيس حمداني أن كل مشارك يمكنه تشكيل فريق عمل يساعده في إعداد مشروع القانون.

ختاماً أوصت اللجنة أن يعدّ المشاركون مشروع قانون بمواده التي تغطي جميع النقاط الواردة في قرار مجلس وزراء العدل العرب ويرسل إلى المركز في موعد أقصاه نهاية شهر مايو من عام 2021 على أن يتمّ بعدها تبادل هذه المشاريع بين المشاركين والعودة إلى اجتماع يحدّد في حينها.

جامعة الدول العربية
مجلس وزراء العدل العرب
المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية
بيروت ـ لبنان

وفي ختام أعمال الإجتماع توجّه السادة أعضاء اللجنة والمركز بالشكر والتقدير إلى رئيس اللجنة ***القاضي محمد جميل خلف الله حمداني، عضو في قطاع التشريع في وزارة العدل في جمهورية مصر العربية،*** لما تحلّى به من حكمة ودراية في تسيير أعمال جلساتها.

كما توجّه رئيس المركز بالشكر والتقدير لجميع المشاركين على جهودهم التي بذلوها في الحضور والمشاركة وإبداء الملاحظات التي وردت إلى المركز وعلى مداخلاتهم العلمية القيّمة.

وبدورهم ثمّن أعضاء اللجنة الجهود التي بذلها رئيس وأعضاء المركز في الإعداد والتحضير لإنجاح هذا الإجتماع، وللعاملين في المركز على حسن الإستقبال والحفاوة التي لاقوها على مدى أيام الاجتماع.

والله وليّ التوفيق.

عبد الرحمن الصلح

الأمين العام المساعد

رئيس المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية